

هل يلزم الوضوء للطواف؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

امرأة طافت طواف العمرة. وفي شوطها الثاني تذكرت بانها لم تتوضأ. فسألت رجل قال لها اكملي ولا بأس علما بانها حامل وعليها مشقة في خروجها من الطواف للوضوء. فما حكم العمرة - 00:00:00

وهل عليها اعادة اعادة الطواف والسعي والتقصير لانها لم تعتمر الى الان الطواف الذي طافته وهي على غير وضوء غير صحيح. لأن من شروط صحة الطواف الطهارة من النجاسة ايضا مثل الصلاة. فعليها انها تعود تؤدي العمرة - 00:00:20

- طواف وسعي وتقصير. وتبادر بذلك. وإذا كانت تقول انها حامل على عربة ويطاف بها ويُسْعى بها على عربة. نعم

00:00:46